



Distr.
LIMITED

FCCC/KP/CMP/2008/L.6
12 December 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف
في بروتوكول كيوتو
الدورة الرابعة
بوزنان، ١-١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

البند ٥ من جدول الأعمال
المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة

مشروع المقرر -/م أ-٤

مزيد من الإرشادات المتصلة بآلية التنمية النظيفة

اقترح مقدم من الرئيس

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى أحكام المادتين ٣ و ١٢ من بروتوكول كيوتو،

وإذ يدرك المقررات ٧/م أ-١ و ١/م أ-٢ و ٢/م أ-٣،

وإذ يدرك أيضاً الأحكام الواردة في المقرر -/م أ-٤^(١) المتعلقة بنطاق آليات المرونة وفعاليتها وسيرها^(٢)،

(١) مشروع مقرر سيعتمد في إطار البند ١٣ من جدول أعمال مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

(٢) إذا لم يعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو المقرر المشار إليه في هذه الفقرة، فستُحذف الفقرة من المقرر عند إدراجه في إضافة التقرير المتعلق بالدورة.

وإذ يدرك التزايد السريع في مجموعة أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة والحجم المتزايد لعمل المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة،

وإذ يرحب بإنشاء ١٣٧ سلطة وطنية معيّنة، منها ١٠٩ سلطات لدى أطراف من البلدان النامية،

وإذ يُدرك الأطراف الراغبة في المشاركة في أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة بضرورة تحديد سلطة وطنية معيّنة،

وإذ يؤكد من جديد أهمية ضمان سير آلية التنمية النظيفة على نحو كفء، وفعال من حيث التكلفة، وشفاف، والدور التنفيذي والإشرافي لمجلسها التنفيذي،

وإذ يؤكد أن من صلاحية الطرف المضيف تأكيد ما إذا كان نشاط مشروع من مشاريع آلية التنمية النظيفة يساعده في تحقيق التنمية المستدامة،

أولاً - أحكام عامة

١- يحيط علماً مع التقدير بالتقرير السنوي ٢٠٠٧-٢٠٠٨ للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة^(٣)، لا سيما المعلومات المتعلقة بما يلي:

(أ) تسجيل ٣٥٩ نشاطاً إضافياً من مشاريع آلية التنمية النظيفة، مما يرفع إجمالي أنشطة المشاريع المسجلة إلى ١١٨٦ نشاطاً؛

(ب) إصدار ١١٣ ٦٠٤ ١٠٧ وحدة خفض انبعاثات معتمدة إضافية، مما يرفع إجمالي وحدات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى ١٦ ٨٤٥ ٢٠٢ وحدة؛

(ج) اعتماد وتعيين كيان تشغيلي إضافي، مما يرفع إجمالي الكيانات التشغيلية إلى ١٩ كياناً؛

(د) اعتماد ٢٧ منهجية أساس ومنهجية رصد إضافية، تشمل توحيد أربع منهجيات في منهجيتين موحدتين، مما يرفع إجمالي منهجيات الأساس ومنهجيات الرصد المعتمدة إلى ١٢١ منهجية؛

٢- يعين بصفة كيان تشغيلي الكيانات التي اعتمدها المجلس التنفيذي وعينها كيانات تشغيلية بصفة مؤقتة للاضطلاع بمهام المصادقة و/أو مهام التحقق في قطاعات محددة على النحو الوارد في هذا المقرر؛

٣- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يقدم، بناءً على تجربته ذات الصلة، توصيات إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو لكي ينظر فيها في دورته الخامسة ودوراته اللاحقة لتحسين فعالية عملية آلية التنمية النظيفة؛

ثانياً - الإدارة السليمة

- ٤- يؤكد من جديد أن يعتمد المجلس التنفيذي تنقيحات لخطته الإدارية عند اللزوم وأن يقدم الخطة الإدارية لعام ٢٠٠٩ إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو قصد الإطلاع عليها عملاً بالأحكام الواردة في الفقرة ٨ من المقرر ١/م أ-٢؛
- ٥- يطلب إلى المجلس التنفيذي ما يلي:
- (أ) أن يبقي الخطة الإدارية قيد الاستعراض وأن يعدلها حسب الاقتضاء لمواصلة ضمان سير عمل آلية التنمية النظيفة بكفاءة وفعالية من حيث التكلفة، وشفافية، واتساق؛
- (ب) أن يتخذ إجراء يمكنه من تأكيد دوره التنفيذي والإشرافي بوسائل منها ضمان الاستخدام الفعال لهيكله الداعم، بما في ذلك أفرقة وغيرها من أشكال الخبرة الخارجية والأمانة، وتعزيز دور الكيانات التشغيلية المعيّنة؛
- (ج) أن ينقح الخطة الإدارية وفقاً لحجم الأعمال لعام ٢٠٠٩ وأن يعتمد هذا التنقيح في الوقت المناسب، في موعد أقصاه اجتماعه السادس والأربعون، وأن ينفذ أحكامه بفعالية؛
- (د) أن يستفيد من المؤشرات الموضوعية لمستوى الأداء والإدارة وأن يواصل تطويرها ويعزز تقديم المعلومات المستقاة من هذه المؤشرات؛
- ٦- يرحب باعتماد دليل المصادقة والتحقق الخاص بآلية التنمية النظيفة^(٤)، الذي أعد من أجل تعزيز الجودة والاتساق في أعمال التحقق والمصادقة؛
- ٧- يرحب أيضاً باعتماد المجلس التنفيذي لمواعيد زمنية للمهام التي تقوم بها الأمانة، مثل عمليات التثبت من الاكتمال؛
- ٨- يلاحظ بقلق بالغ حالات التأخر في تسجيل المشاريع وإصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمدة لعدة أسباب منها عمليات التثبت من الاكتمال؛
- ٩- يحث المجلس التنفيذي على اتخاذ إجراء فعال للإسراع بعمليات التثبت من الاكتمال؛
- ١٠- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يحدد مواعيد زمنية لكل إجراء من إجراءاته بما فيها تنقيح المنهجيات المعتمدة والخروج عنها وموافقة المجلس التنفيذي على خطط الرصد المنقحة، وهياكل الدعم لديه والأمانة؛

(٤) تقرير الاجتماع السادس والأربعين للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، المرفق ٣. موجود على العنوان التالي: <<http://cdm.unfccc.int/EB/index.html>>.

١١- يرحب بالعمل الذي بدأه المجلس التنفيذي لتعزيز الاتساق والشفافية في صنع قراراته، مثل اعتماده خطة عمل لتصنيف الوثائق، بما في ذلك وضع سجل واضح يدون التغييرات التي وافق المجلس التنفيذي على إجرائها على الوثائق، من أجل تحسين شفافية وثائق المجلس التنفيذي وإمكانية الحصول عليها؛

١٢- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يقوم، في أقرب وقت ممكن من عام ٢٠٠٩، من باب مواصلة تحسين الشفافية والاتساق في صنع القرار، بتصنيف المقررات، وفهرستها ونشرها، موضحاً في ذلك تراتبية مقرراته، لإثبات العلاقات بين المقررات الجديدة والسابقة، ومواصلة توضيح المقررات والإعلان عن المغزى من مقرراته، مراعيًا في ذلك أن المعلومات المقدمة قد تشمل معلومات أساسية، وأمثلة، حسب طبيعة المقرر، دون المس بسرية رأي أي عضو من أعضاء المجلس التنفيذي؛

١٣- يطلب أيضاً إلى المجلس التنفيذي أن يستعرض تجربته التي اكتسبها في عمليات تسجيل المشاريع وإصدار وحدات خفض الانبعاثات المعتمدة، وأن يوجز بانتظام القضايا الرئيسية التي تستدعي طلباً للاستعراض وما يقابل ذلك من تبرير، وأن يضع وثيقة خاصة تجمع المعايير الرئيسية لصنع القرار أثناء عملية الاستعراض وإتاحة الوثيقة للجمهور في موقع آلية التنمية النظيفة للاتفاقية الإطارية على الإنترنت؛

١٤- يطلب كذلك إلى المجلس التنفيذي أن يعمل بمبدأ عدم تطبيق أي قرار، أو توجيه، أو أداة، أو قاعدة بأثر رجعي؛

١٥- يثني على المجلس التنفيذي لما يبذله من جهود من أجل التصدي للزيادة المستمر في الأعمال المتراكمة في إطار الهيكل الحالي للإدارة؛

١٦- يؤكد من جديد تشجيعه للمجلس التنفيذي في حرصه على التوازن في تخصيص الموارد بين تلبية الاحتياجات المتعلقة بحجم القضايا وإجراء تحسينات على صعيد السياسة العامة والنظم عملاً بأحكام الفقرة ١١ من المقرر ٢/م أ-٣؛

١٧- يحيط علماً مع التقدير بما أعرب عنه المجلس التنفيذي من ارتياح فيما يتعلق بالجودة العالية لهيكله الداعم وبتفانيه، بما في ذلك الأمانة؛

١٨- يطلب إلى المجلس التنفيذي ما يلي:

(أ) صيانة دليل المصادقة والتحقق لآلية التنمية النظيفة وتحديثه بانتظام والاضطلاع بأنشطة الاتصال والتنفيذ حتى يتحسن فهم الكيانات التشغيلية المعنية لمتطلبات الدليل ويتيسر تنفيذه؛ وسيراعي التحديث الأول، من باب الأولوية القصوى، إجراء المجلس التنفيذي لتقييم بشأن الآثار المترتبة على احتمال إدراج مفهومي الأهمية النسبية ومستوى التأكد؛

(ب) مواصلة تبسيط عمليتي التسجيل والإصدار لآلية التنمية النظيفة من خلال تقييم المواعيد الزمنية الحالية واتخاذ الإجراء اللازم لضمان النظر في طلبات التسجيل والإصدار بشكل فعال وفي الوقت المناسب؛

(ج) استكشاف السبل والوسائل الكفيلة بتحسين فعالية تواصل المجلس مع المشاركين في المشاريع بدون المرور عبر الكيانات التشغيلية المعينة وتقديم تقارير عن الإجراءات المتخذة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الخامسة؛

(د) مواصلة الرصد الوثيق لدقة عمل هيكل الرصد لديه، لا سيما في حالة ازدياد آلية التنمية النظيفة حجماً وقيمةً كما هو متوقع، واتخاذ إجراء، حسب الاقتضاء، لضمان فعالية خدمات الهيكل ورفع التقارير بشأن الإجراءات المتخذة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الخامسة.

ثالثاً - الاعتماد

١٩- يؤكد من جديد الدور الهام الذي تقوم به الكيانات التشغيلية المعينة في تنفيذ آلية التنمية النظيفة، على النحو المشار إليه في الفقرة ٢٧ من المقرر ٣/م-أ١؛

٢٠- يثني على تحسن التعاون والتواصل بين المجلس التنفيذي والكيانات التشغيلية المعينة من خلال إشراك الكيانات التشغيلية المعينة في اجتماعات المجلس التنفيذي وحلقات العمل ذات الصلة؛

٢١- يحيط علماً بعمل المجلس التنفيذي في مجال تنقيح عملية الاعتماد من أجل تقديم نظام اعتماد أكثر بساطة؛

٢٢- يثني على المجلس التنفيذي لما يقوم به من عمل من أجل تحسين تفعيل إجراء الاعتماد من خلال وضع مقياس للاعتماد وتنقيح الإجراءات، مع الاستمرار في الحرص على امتثال الكيانات التشغيلية المعينة للمقاييس المطلوبة من أجل تحسين حوافز الأداء للكيانات التشغيلية المعينة؛

٢٣- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يكمل، من باب الأولوية القصوى، تنقيحه لعملية الاعتماد بهدف اختصار العملية وتبسيطها حرصاً على تطبيق المقاييس بفعالية وكفاية، وعلى إتاحة الأعداد الكافية من الكيانات التشغيلية المعينة، لا سيما في البلدان النامية، من أجل تلبية الطلب المتزايد باستمرار على خدماتها؛

٢٤- يطلب أيضاً إلى المجلس التنفيذي أن يفرغ، بشكل مواز، من وضع مقياسه للاعتماد؛

٢٥- يقرر جواز استرداد المجلس التنفيذي للتكاليف المتصلة بطلب لاستعراض طلب تسجيل نشاط مشروع مقترح أو طلب إصدار وحدات خفض انبعاثات معتمدة في الحالات التي يقرر فيها المجلس رفض هذا الطلب وإذا استمر الكيان التشغيلي المعين في عدم امتثاله لمتطلبات المجلس التنفيذي؛

٢٦- يطلب إلى المجلس التنفيذي ما يلي:

(أ) أن يضع ويطبق، من باب الأولوية، نظاماً للرصد المستمر لأداء الكيانات التشغيلية المعينة ونظاماً لتحسين أداء الكيانات التشغيلية المعينة؛

(ب) أن يضع ويطبق التدابير الرامية إلى ضمان امتثال الكيانات التشغيلية المعينة للمتطلبات واستيفائها للمقاييس التي وضعها المجلس التنفيذي للكيانات التشغيلية المعينة؛

(ج) أن ييسر اعتماد المزيد من الكيانات الطالبة من البلدان النامية بجملة وسائل منها خفض تكاليف إجراءات الاعتماد اللازمة التي تتحملها الكيانات الطالبة من البلدان النامية، من أجل مواجهة النقص الحاصل في خدمات المصادقة والتحقق وتحسين التوزيع الجغرافي العادل لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة؛

(د) أن يكمل، قبل الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، عمله بشأن وضع إطار سياساتي يتيح مواجهة منتظمة لعدم امتثال الكيانات التشغيلية المعينة، بما في ذلك وضع معايير شفافة لتطبيق الجزاءات في حالة عدم الامتثال؛

(هـ) أن يحسن شفافية أداء الكيانات التشغيلية المعينة، بما في ذلك من خلال النشر المنتظم للإحصاءات المتعلقة بأدائها على موقع آلية التنمية النظيفة التابعة للاتفاقية الإطارية في الإنترنت وأن يقدم تقارير عن الإجراءات المتخذة إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الخامسة ودوراته اللاحقة؛

٢٧- يطلب أيضاً إلى المجلس التنفيذي أن يجلب وسائل تحسين النزاهة والاستقلالية لدى الكيانات التشغيلية المعينة وأن يقدم تقريراً عن نتائجه إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الخامسة؛

٢٨- يقرر جواز نص المجلس التنفيذي في إجراءاته على تعليق الاعتماد فيما يتعلق بنطاقات أو مهام محددة لكيان تشغيلي معين؛

٢٩- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يجلب الترتيبات الممكنة لضمان عدم إضرار التعليق بالمشاريع الموجودة قيد المصادقة والتحقق لكيان تشغيلي معين خاضع للتعليق، وأن يقدم تقريراً عن نتائجه إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الخامسة؛

٣٠- يحث الكيانات التشغيلية المعينة على الإسراع في عملية المصادقة والتحقق، مع ضمان جودة المصادقة والتحقق؛

رابعاً - المنهجيات والإضافة

٣١- يخطط علماء بالعدد المتزايد من المنهجيات والأدوات المنهجية الموحدة والمعتمدة التي تغطي مجموعة واسعة من النهج المنهجية وشروط التطبيق، بالإضافة إلى الأدوات الاختيارية لإثبات الإضافة وتحديد سيناريو خط الأساس^(٥)؛

٣٢- يحيط علماً أيضاً بأهمية الحفاظ على إمكانية تطبيق واسعة للمنهجيات الصغيرة النطاق لضمان السهولة النسبية لتنفيذ أنشطة المشاريع الصغيرة الحجم مع الحفاظ على السلامة البيئية؛

٣٣- يكرر تشجيعه:

(أ) للمشاركين في المشاريع على تطوير وتقديم المزيد من المنهجيات بشروط تطبيق واسعة لزيادة توفر مختلف التكنولوجيات والتدابير وضمان سهولة الاستخدام دون تعريض السلامة البيئية لآلية التنمية النظيفة للخطر، وللمجلس التنفيذي على الموافقة عليها؛

(ب) للمشاركين في المشاريع على تقديم منهجيات لقطاعات النقل والزراعة والتحريج وإعادة التحريج وكفاءة الطاقة في جانب الطلب تتضمن نهجاً ابتكارية لتحديد خطوط الأساس وتيسير الرصد؛

(ج) للمشاركين في المشاريع على إعداد وتقديم برامج للأنشطة؛

(د) للأطراف والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والصناعة وغيرها من الجهات على دعم تطوير المشاركين في المشاريع لمنهجيات قابلة للتطبيق على نطاق واسع؛

٣٤- يشجع المجلس التنفيذي على:

(أ) مواصلة جهوده لتوسيع نطاق تطبيق المنهجيات مع الحفاظ على سلامتها البيئية؛ وضمان تغطية المنهجيات الموحدة لمجموعه النهج المنهجية وشروط التطبيق المشمولة بالمنهجيات الأساسية المعتمدة، مع تعزيز سهولة الاستخدام؛

(ب) مواصلة تطوير الأدوات المنهجية العامة والسهلة الاستخدام التي يمكن أن تساعد المشاركين في المشاريع في تصميم أو تطبيق المنهجيات، ومن ثم ضمان بساطة المنهجيات واتساقها؛

(ج) تكثيف عمله المتصل بأنشطة كفاءة الطاقة والطاقة المتجددة باعتبارها من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة، نظراً لأن أنشطة المشاريع هذه تسهم في التنمية المستدامة لكنها تواجه صعوبات في إطار آلية التنمية النظيفة، مع الاستمرار في ضمان السلامة البيئية؛

٣٥- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يبحث النسبة الكبيرة من المنهجيات المعتمدة التي لم تستخدم قط، وأن يحدد أسباب عدم الاستخدام، وأن يأخذ الدروس المستخلصة في الاعتبار عند اعتماد المنهجيات وتنقيحها؛

٣٦- يطلب إلى المجلس التنفيذي مواصلة تعزيز موضوعية النهج المستخدمة للمساعدة في إثبات وتقييم الإضافة مع ضمان السلامة البيئية، ويشمل ذلك بحسب الاقتضاء:

(أ) الطرق الموحدة لحساب البارامترات المالية؛

(ب) النهج الكمية في إثبات الحواجز؛

(ج) تقييم الممارسة الموحدة، بما في ذلك تحديد التكنولوجيا الإقليمية والتكنولوجيات المماثلة القابلة للتطبيق؛

٣٧- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يواصل تعزيز الموضوعية في تحديد خطوط أساس الانبعاثات؛

٣٨- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يواصل عمله، على وجه الاستعجال، بشأن توفير الإرشادات الخاصة ببرامج الأنشطة، بما في ذلك: الإرشادات المتعلقة بالمسؤوليات المؤسسية؛ والإرشادات الموجهة إلى الكيانات التشغيلية المعينة التي تقوم بالمصادقة على برنامج للأنشطة و/أو التحقق منه؛ وتحديد الالتزامات والمتطلبات الخاصة بمختلف الجهات صاحبة المصلحة المشاركة في عملية وضع برنامج للأنشطة، بغية التغلب بسرعة على الحواجز المحددة التي تعترض تنفيذ برامج الأنشطة؛

٣٩- يطلب أيضاً إلى المجلس التنفيذي أن يراعي بالكامل، في عمله وفي عمل هيكله الداعم، القوانين، والأنظمة، والسياسات، والمعايير والمبادئ التوجيهية، المطبقة في البلدان المضيفة؛

٤٠- يثني على المجلس التنفيذي لقيامه بالنظر في منهجية جديدة لكفاءة الطاقة الصغيرة النطاق لتخفيض تكلفة الرصد بصورة كبيرة بإتاحة عوامل افتراضية ولقيامه بالموافقة عليها بعد ذلك؛

٤١- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يقيم الآثار المترتبة على احتمال إدراج احتجاز الكربون وتخزينه في التكوينات الجيولوجية باعتبار ذلك من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة، مراعيًا في ذلك القضايا التقنية والمنهجية والقانونية وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الخامسة؛

٤٢- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يقيم الآثار المترتبة على احتمال إدراج الأراضي التي بها غابات آيلة للاستنفاد بوصف ذلك من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة في مجال التحريج وإعادة التحريج، مراعيًا في ذلك القضايا التقنية والمنهجية والقانونية وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الخامسة؛

٤٣- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يستكشف استخدام عوامل الانبعاثات الافتراضية لمنهجيات كفاءة طاقة المستخدم النهائي الصغير الحجم، بحسب الاقتضاء؛

٤٤- يثني على المجلس التنفيذي لقيامه بتحديد القضايا والمعوقات في مجال تطبيق المنهجيات المتصلة بتدابير كفاءة الطاقة في جانب الطلب، وتحسينات كفاءة الطاقة في الأجهزة المنزلية والنقل الجماعي في جانب العرض؛

٤٥- يطلب معالجة هذه القضايا والمعوقات مع إعطائها الأولوية الواجبة بالنظر إلى أهميتها؛

٤٦- يشجع المجلس التنفيذي على توسيع إمكانية تطبيق المنهجيات الخاصة بأنشطة البرامج للسماح بمزيج من المنهجيات الصغيرة النطاق؛

٤٧- يطلب إلى المجلس التنفيذي تطوير خيارات للمساعدة في حساب عوامل الانبعاثات لتوليد الكهرباء خارج الشبكات؛

خامساً - التوزيع وبناء القدرات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي

- ٤٨- يرحب بالعمل الذي اضطلع به منتدى السلطات الوطنية المعيّنة، مما قد يسهم في توسيع نطاق المشاركة في آلية التنمية النظيفة بجملة طرق، من بينها تبادل المعلومات والخبرات؛
- ٤٩- ينوه بما اضطلع به المجلس التنفيذي من عمل فيما يتعلق بالتوزيع الإقليمي ودون الإقليمي لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة، ويحيط علماً بالعقبات المنهجية أو التنظيمية التي تعترض توزيعها العادل، وبالخيارات المتاحة لتخطيها، وبالتوصيات التي قدمها المجلس التنفيذي استجابة لأحكام الفقرة ٢٩ من المقرر ٢/م أ-٣؛
- ٥٠- يشدد على ضرورة بذل مزيد من الجهود تعزيزاً لتوزيع أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة توزيعاً عادلاً على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- ٥١- يشجع المجلس التنفيذي والأمانة على مواصلة تيسير توزيع أنشطة المشاريع توزيعاً عادلاً على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛
- ٥٢- يطلب إلى الأمانة أن تعزز أنشطة بناء القدرات في سياق منتدى السلطات الوطنية المعيّنة وأن تيسر توثيق التعاون بين السلطات الوطنية المعيّنة للأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية والأطراف غير المدرجة فيه، فضلاً عن أنشطة بناء القدرات بين السلطات الوطنية المعيّنة للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول؛
- ٥٣- يطلب أيضاً إلى المجلس التنفيذي أن يعمل، بالتشاور مع كيانات وطنية معيّنة، على إيجاد سبل لتبسيط العملية المتصلة بأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة في البلدان المضيفة لما يقل عن عشرة أنشطة مشاريع مسجلة لآلية التنمية النظيفة، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية وأفريقيا، مع عدم المساس بالسلامة البيئية؛
- ٥٤- يطلب كذلك إلى المجلس التنفيذي أن يعمل، وازعاً في اعتباره حجم عمله وعمل هيكله الداعم، على تيسير وضع وإقرار منهجيات جديدة ومنهجيات قائمة منقحة، استناداً إلى الاحتياجات والإمكانات المحددة لوضع هذه المنهجيات موضع التطبيق في بلدان ناقصة التمثيل في آلية التنمية النظيفة، بغية مساعدة تلك البلدان على تحقيق إمكانات آلية التنمية النظيفة لديها لتوسيع نطاق أنواع أنشطة المشاريع، مع الحرص في الوقت ذاته على ضمان السلامة البيئية؛
- ٥٥- يشجع الأطراف ومنظمات الأمم المتحدة، وبخاصة الوكالات الشريكة في إطار نيروبي^(٦)، على أن تركز في أنشطتها المتعلقة ببناء القدرات على وضع أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة، بالتشاور الوثيق مع البلدان المستفيدة وبشكل منسق عبر الأنشطة الثنائية ومتعددة الأطراف، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية وأفريقيا؛
- ٥٦- يشجع أيضاً الأطراف والكيانات في القطاع الخاص، التي بوسعها القيام بذلك، على أن تدعم تحديد ووضع وثائق تصميم مشاريع في البلدان المضيفة لما يقل عن عشرة أنشطة مشاريع مسجلة لآلية التنمية

(٦) أُطلق في الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

النظيفة، وبخاصة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية وأفريقيا، وعلى أن تتحمل تكلفة المصادقة على هذه المشاريع، مع الإقرار بأن بعض الأطراف تقدم هذا الدعم من خلال برامج مشترياتها الوطنية و/أو ما تقوم به من أنشطة بناء القدرات على الصعيدين الثنائي ومتعدد الأطراف؛

٥٧- يشجع كذلك الأطراف على أن تتعاون ثنائياً على وضع وتنفيذ أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة، وبخاصة من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب ونقل القدرات، وعلى أن تيسر مشاركة القطاع الخاص في آلية التنمية النظيفة بإيجاد البيئة التمكينية المناسبة؛

٥٨- يشجع القطاع الخاص على أن يواصل الانخراط في عملية آلية التنمية النظيفة بإيلائه اهتماماً خاصاً للتوزيع الإقليمي لأنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة توزيعاً أنصفاً؛

٥٩- يشجع أيضاً الكيانات التشغيلية المعيّنة على إقامة مكاتب وشراكات في البلدان النامية للتقليل مما تتحمله تلك البلدان من تكاليف في معاملاتها والإسهام في توزيع مشاريع آلية التنمية النظيفة توزيعاً أنصفاً؛

٦٠- يقر بما يتم الاضطلاع به من عمل في سياق إطار نيروبي لحفز آلية التنمية النظيفة في أفريقيا؛

٦١- يشجع المشاركين في المشاريع وأصحاب المصلحة والخبراء على الاستفادة من السوق الخيرية لآلية التنمية النظيفة وتقديم تعليقات لتحسين عملها؛

٦٢- يطلب إلى الأمانة تحسين السوق الخيرية لآلية التنمية النظيفة من أجل زيادة استخدامها في البلدان النامية؛

٦٣- يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تواصل عملها على تيسير التنسيق فيما بين الوكالات الشريكة في تنفيذ إطار نيروبي؛

سادساً - الموارد اللازمة لعمل آلية التنمية النظيفة

٦٤- يطلب إلى المجلس التنفيذي أن يواصل تقديم المعلومات في تقريره السنوي إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن حالة الإيرادات المتأتية من نصيب العائدات المخصصة لتغطية المصاريف الإدارية وعن التنبؤات المتوقعة لهذه الإيرادات؛

٦٥- يعرب عن تقديره لحكومات إسبانيا، وبلجيكا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنمسا، على تقديمها موارد مالية دعماً لمنتدى الكربون لأفريقيا، المعقود في داكار بالسنغال في الفترة من ٣ إلى ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، ودعماً لاجتماع منتدى السلطات الوطنية المعيّنة المعقود في سانتياغو بشيلي يومي ٢٧ و ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، ولحكومة شيلي على استضافتها الاجتماع؛

٦٦- يدعو الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية إلى أن تساهم بتبرعات للصندوق الاستئماني لآلية التنمية النظيفة من أجل تمويل العمل دعماً لمنتدى السلطات الوطنية المعيّنة.

المرفق

الكيانات التي اعتمدها المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة
وعينها مؤقتا والتي اوصى بتسميتها مؤتمر الأطراف العامل
بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو للمصادقة
والتحقق فيما يتعلق بنطاقات قطاعية محددة

المعِين والموصى بتسميته للنطاقات القطاعية		اسم الكيان
التحقق من خفض الانبعاثات	المصادقة على المشروع	
	١٤	Bureau Veritas Certification Holding SAS (BVC)
	١٤	JACO CDM, Ltd. (JACO)
	١٥	Japan Quality Assurance Organization (JQA)
	١٠، ٥، ٤	Japan Consulting Institute (JCI)
	٣، ٢، ١	Rina S. p. A. (RINA)
١٤	١٣ (إعادة اعتماد)	SGS United Kingdom Ltd. (SGS)

ملاحظة: تشير الأرقام من ١ إلى ١٥ إلى النطاقات القطاعية على نحو ما حددها المجلس التنفيذي. للاطلاع على التفاصيل، انظر الموقع الشبكي <<http://cdm.unfccc.int/DOE/scopelst.pdf>>.
